



الرقم: 17/1372/ص التاريخ: 2020/07/22

الموضوع: تأكيد على التعميم الخاص بضوابط عمليات استلام وتسليم الأموال

إلى كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية

تأكيداً على التعميمين رقم 17/867 ص تاريخ 2018/04/24 ورقم 17/392 ص تاريخ 2020/02/19 بخصوص ضوابط عمليات استلام وتسليم الأموال للأخوة المواطنين، يطلب إليكم توجيه المعنيين لديكم بضرورة الالتزام التام بما يلي:

- 1- عدم دفع الأوراق النقدية المُستلمة عن طريق صناديقكم قبل عدّها وتدقيقها بحيث يتم التأكد من أصالة وعدد الأوراق النقدية بحضور مقدم الدفعة النقدية وتسليم الأوراق النقدية البالية المكتشفة أثناء عمليات التدقيق إلى مصرف سورية المركزي بعد تسجيلها على برنامج الأوراق النقدية البالية.
- 2- يتم وضع كل /100/ ورقة نقدية ضمن رباط يُسجل عليه اسم المصرف- الفرع- الموظف الذي قام بالعد والتدقيق- تاريخ عملية التدقيق، وتوضع كل /10/ ربطات في رزمة مغلفة بغلاف شفاف متين على أن تكون الأوراق النقدية مرتبةً بذات الاتجاه.
- 3- تزويد آلات أمناء الصناديق بشاشة توضع في مكان واضح بحيث يمكن مشاهدتها من قبل الزبون أثناء عمليات استلام وتسليم الأموال.
- 4- تخصيص مكان في كل فرع من فروعكم التي تقوم بتسليم أموال إلى الزبائن بحيث يكون هذا المكان مجهز بآلة عد للأوراق النقدية ونظام مراقبة بهدف عد المبالغ المسلمة للزبائن في حال رغبتهم بالعد وتتم العملية بإشراف المعنيين لديكم.
- 5- يتم وضع إعلان في مكان واضح يبين إمكانية عد الدفعة المُسلمة للزبون في المكان المخصص قبل مغادرته للمصرف وصندوق للشكاوى إضافةً لرقم هاتف في حال وجود أي ملاحظة.

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور حازم قرفول